AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/50/894
S/1996/203
18 March 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الخمسون
البندان ٢٨ و ١١٢ من جدول الأعمال
الحالة في البوسنة والهرسك
مسائل حقوق الإنسان

مجلس الأمن
السنة الحادية والخمسون

رسالة مؤرخة ١٢ آذار/مارس ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل طيه نتائج اجتماع المائدة المستديرة الدولي المعني بحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، الذي عقد في فيينا في ٤ و ٥ آذار/مارس ١٩٩٦: الموجز والنتائج المقدمة من الرئيس، السفير روهان، أمين عام الشؤون الخارجية للنمسا، وكذلك نتائج وتوصيات الفريق العامل الأول (حماية حقوق الإنسان: الرصد والإبلاغ)، الذي ترأسته السيدة بيغي هيكس، مكتب الممثل السامي، والفريق العامل الثاني (إعادة البناء في مجال حقوق الإنسان)، الذي ترأسه السيد جون شاتوك، مساعد وزير الخارجية لشؤون الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل بالولايات المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ترفق طيه قائمة بتقارير الحالة وغيرها من الوثائق التي وفّرتها المنظمات الحكومية وغير الحكومية، وكذلك قائمة بالمشتركين.

وقد ضم اجتماع المائدة المستديرة نحو ٢٠٠ من الخبراء والمندوبين - من الممثلين الحكوميين والجماعات المحلية المعنية بحقوق الإنسان والسلم من البوسنة والهرسك، والمنظمات المنفذة، والحكومات المهتمة، والمنظمات غير الحكومية الدولية - لمناقشة اتخاذ تدابير عملية لتنفيذ أحكام اتفاق دايتون للسلام المتعلقة بحقوق الإنسان.

وكان الهدف من اجتماع المائدة المستديرة هو إبراز جوانب اتفاق السلام المتعلقة بحقوق الإنسان وإعطائها وزنا كافيا. وخرج اجتماع المائدة المستديرة بعدد من التوصيات التي تستهدف ضمان رصد حالة حقوق الإنسان والإبلاغ عنها بصورة منسقة وفعالة من جانب المنظمات الدولية، ولا سيما من خلال مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان المنشأ حديثا في مكتب الممثل السامي. وعلاوة على ذلك، حدد اجتماع المائدة المستديرة عناصر برنامج دولي للمساعدة في إعادة بناء مؤسسات حقوق الإنسان وثقافة حقوق الإنسان

260396 250396 96-06464

في البوسنة والهرسك. ويعتبر ضمان احترام حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك مهمة جسيمة - بالنسبة للأطراف وللمجتمع الدولي على السواء. وإنه ليحدونا الأمل في أن يقوم جميع المعنيين، كل في مجال مسؤوليته، بتنفيذ التوصيات المحددة للغاية التي خرج بها اجتماع المائدة المستديرة.

وسأغدو ممتنا إذا تكرمتم بتعميم نص هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في اطار البندين ٢٨ و ١١٢ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، وإتاحتها للدورة الحالية للجنة حقوق الإنسان.

(توقيع) إرنست سوشاريبا
السفير

مرفق

اجتماع المائدة المستديرة الدولي المعني بحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك

فيينا، ٤ و ٥ آذار/مارس ١٩٩٦

الموجز والنتائج المقدمة من الرئيس
السفير ألبرت روهان،
أمين عام وزارة الخارجية، النمسا

كان اجتماع المائدة المستديرة فرصة فريدة لالتقاء جميع المعنيين بإعمال حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك: المنظمات المنفذة، والحكومات المهتمة، والمنظمات غير الحكومية الدولية، والأهم من ذلك، ممثلون من البوسنة والهرسك: ممثلون حكوميون فضلا عن الجماعات المعنية بحقوق الإنسان والسلام. وكان الهدف الأسمى من الاجتماع هو حشد الاهتمام والدعم على الصعيد الدولي للمهام المتعلقة بحقوق الإنسان النابعة من اتفاق دايتون للسلام.

حقوق الإنسان بوصفها ركنا أساسيا

أكد اجتماع المائدة المستديرة من جديد أن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها يشكلان ركنا أساسيا في تنفيذ اتفاق السلام. فحقوق الإنسان ترتبط ارتباطا أصيلا بجميع العناصر الأخرى لعملية السلام ومهامنا المشتركة المتعلقة بإعادة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم، والتحضير لانتخابات حرة ونزيهة، وإقامة سلام دائم، تعتمد جميعها اعتمادا قويا على إحراز تقدم جوهري في ميدان حقوق الإنسان. وتتطلب هذه التدابير جهدا هائلا من المجتمع الدولي. واعترف اجتماع المائدة المستديرة بالأنشطة التي اضطلعت بها حتى الآن الوكالات المنفذة في إطار التنسيق الشامل للممثل السامي. ورحب المشتركون بصفة خاصة بانشاء مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان وأحاطوا علما بالتزام جميع الوكالات المنفذة بالتعاون والتنسيق بصورة كاملة فيما بينها في هذا الإطار.

المسؤولية الرئيسية للأطراف

في الوقت ذاته، شددت اجتماع المائدة المستديرة على أن دور المجتمع الدولي مكمل وداعم لتنفيذ التزامات الأطراف. فهي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن كفالة إعمال جميع بنود اتفاق السلام نصا وروحا. لذلك سلم اجتماع المائدة المستديرة بأهمية ما أعرب عنه ممثلو الأطراف من التزام واضح في بياناتهم الاستهلالية. وكان هناك تأكيد على أن ذلك الالتزام يشمل ما يلي:

- ترجمة معايير حقوق الإنسان الواردة في اتفاق دايتون إلى قانون وممارسة عملية؛
- التعجيل بإقامة مؤسسات حقوق الإنسان المتوخاة في اتفاق دايتون للسلام؛
- كفالة وجود هيئة قضائية وقوات شرطة قوية ومستقلة تستند إلى حكم القانون؛
- التزام واضح بتحقيق مجتمع مفتوح يستند إلى إدارة ديمقراطية؛
- حرية وسائط الإعلام.

الحاجة الى بناء الأمان والثقة

نحن بحاجة الى بناء الثقة والأمان بين الناس. وفي هذا الصدد، أعرب اجتماع المائدة المستديرة عن تقديره لدور الجماعات المحلية المعنية بحقوق الإنسان والسلام بوصفها تشكل أركانا أساسية لإنشاء مجتمع مدني قوي مفعم بالحيوية. فهذه الجماعات تقوم بدور أساسي في إحلال ثقافة مستدامة داعمة لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، ويُعد وجودها ضروريا لضمان حقوق الإنسان على الأمد الطويل. ولذلك فهي تعتبر مستفيدة من الجهود التي يضطلع بها المجتمع الدولي في مجال حقوق الإنسان وشريكة على قدم المساواة في تلك الجهود. وحدد اجتماع المائدة المستديرة الحاجة إلى تعزيز الترابط وإقامة الشبكات فيما بينها وكذلك بينها وبين المجتمع الدولي ككل. ومن المهم بنفس القدر إقامة تعاون وثيق بين سلطات البوسنة والهرسك والمنظمات غير الحكومية المحلية.

ضيق الوقت ونقص الموارد

يجري تنفيذ اتفاق دايتون، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، في إطار ظروف بالغة الصعوبة من حيث ضيق الوقت ونقص الموارد. وهذا يُشكل تحديا كبيرا لجميع الشركاء في تنفيذ العملية ويستلزم توخي أقصى قدر من الكفاءة في استخدام الموارد الشحيحة المتاحة. كما يتطلب إقامة تنسيق فعال، والاستفادة من التآزر، وتجنب الازدواجية.

الدور المزدوج للمجتمع الدولي

ذكر ممثلو المنظمات الدولية في اجتماع المائدة المستديرة أن مهمتهم مزدوجة الغرض أساسا وهي:

- إقامة وجود دولي فعال لأغراض الرصد بحجم مناسب من أجل ضمان احترام حقوق الإنسان وتوفير آليات كافية للاستجابة؛

- تقديم المساعدة والمشورة إلى المؤسسات البوسنية المعنية بحقوق الإنسان والإصلاح القانوني وإقامة العدالة.

وقد عولجت هاتان المهمتان بالتفصيل في الفريقين العاملين، برئاسة السيدة بيغي هكس، مكتب الممثل السامي، والسيد جون شاتوك، مساعد وزير الخارجية لشؤون الديمقراطية وحقوق الإنسان والعمل بالولايات المتحدة.

تحسين عمليتي الرصد والإبلاغ

عالج اجتماع المائدة المستديرة بالتفصيل سُبل ووسائل تحسين التعاون بين الوكالات المنفذة من أجل تحقيق هاتين المهمتين ودعم المسؤوليات الشاملة التي يضطلع بها الممثل السامي ومكتبه. وأعرب المشتركون عن آمالهم الكبيرة فيما يتعلق بالعمل الذي يضطلع به مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان بوصفه جهة مركزية لتبادل المعلومات وهيكلا تنسيقيا لضمان الاضطلاع بهاتين المهمتين بصورة فعالة. وقدم عدد كبير من الاقتراحات فيما يتعلق بعمل هذا المركز. وطالب اجتماع المائدة المستديرة بصفة خاصة باتخاذ التدابير التالية:

- التعجيل بوزع قوام كامل من الوجود الدولي للرصد؛
- كفالة توفير تدريب كاف للموظفين الدوليين؛
- وضع تقسيم واضح للعمل استنادا إلى الميزات النسبية؛
- إقامة علاقات عمل طيبة استنادا إلى الالتزام بالتعاون والتنسيق بغية تجنب عدم الكفاءة والازدواجية؛
- إبقاء المجتمع الدولي على علم تام بالحالة من خلال الإبلاغ الشامل والمنتظم والعلني؛
- وضع استراتيجيات واضحة وفعالة للاستجابة لعدم امتثال الأطراف والانتهاكات المحددة لحقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق قوة التنفيذ والأجهزة الدولية المختصة.

وأعرب عن الحاجة الى إنشاء آلية واضحة للتنبيه. وينبغي ألا تقتصر مهمة مراقبي حقوق الإنسان على رصد و "تسجيل" انتهاكات حقوق الإنسان، بل المساعدة في الإنصاف وحل المشاكل، على الصعيد المحلي إن أمكن. ويجب ألا يُسمح على الإطلاق لأن يُصبح الوجود الدولي - سواء كان مدنيا أو عسكريا - "شاهدا صامتا" على انتهاكات حقوق الإنسان.

استعادة حقوق الإنسان

وعلاوة على ما سبق، نبّه اجتماع المائدة المستديرة إلى ضرورة التركيز على تعزيز عملية استعادة حقوق الإنسان على المدى البعيد وتقديم المساعدة إلى المؤسسات المحلية لحقوق الإنسان. ويشمل هذا ما يلي:

- وضع برنامج لتقديم المساعدة لأغراض إعادة البناء في مجال حقوق الإنسان؛
- بدء حملة للتثقيف والإعلام بشأن حقوق الإنسان لتعريف السكان بحقوقهم وبالآليات الجديدة لحقوق الإنسان التي ستطبق بموجب اتفاق السلام؛
- تقديم الدعم لوسائط الإعلام المستقلة والمنظمات غير الحكومية المحلية.

مشروطية حقوق الإنسان

شدد عديد من المشتركين على ضرورة تقديم المساعدة في ميدان إعادة البناء الاقتصادي والاجتماعي. وفي هذا السياق، وجّه المشتركون رسالة واضحة إلى الأطراف، مؤكدين من جديد الرابطة الوثيقة بين إحراز تقدم في ميدان حقوق الإنسان واستعداد المجتمع الدولي لدعم إعادة البناء والإنعاش الاقتصادي والاجتماعي. وتشمل واجبات الأطراف في مجال حقوق الإنسان ما يلي:

- التنفيذ التام للمرفق ٦ لاتفاق السلم؛
- التعاون التام مع الوكالات المنفذة؛
- التعاون التام مع المحكمة.

معالجة انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الماضي

أكد المشتركون على أنه لا يمكن تحقيق العدالة وإقرار السلام إلا إذا عولجت انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في الماضي معالجة سليمة وقُدم الذين ارتكبوا هذه الجرائم إلى ساحة العدالة. وأكد المشتركون على أهمية الأعمال التي تضطلع بها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. وشُدد أيضا على وجوب ألا نُغفل عن الحالة العامة لحقوق الإنسان ومشاكل حقوق الإنسان التي لم تحل بعد في كامل إقليم يوغوسلافيا السابقة.

الحاجة إلى تبادل المعلومات والشفافية

كان من المواضيع التي تكرر تناولها في المناقشة التي دارت في اجتماع المائدة المستديرة موضوع الحاجة إلى تحسين تبادل المعلومات وزيادة الشفافية. وقد أسهم التكوين الواسع النطاق لاجتماع المائدة المستديرة، وكذلك ما قدم فيه من وثائق ومقدمات، إسهاما مهما في زيادة الوضوح والتفهم للولايات والأنشطة المختلفة المضطلع بها في ميدان حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك. وقد أتاح هذا للممثل

السامي وكذلك للوكالات المنفذة فرصة طيبة أفادوا فيها الدول المهتمة بالأمر إفادة وافية عن الهياكل والاستراتيجيات العامة لهم في ميدان حقوق الإنسان، وأتاح لهم أيضا أن يكثفوا درجة التنسيق فيما بينهم.

مواصلة المسيرة

إن أملي هو أن يكون هذان اليومان قد أسهما في إيجاد شبكة دولية جديدة وموسعة لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، تيسر أداء العمل اليومي في كل من المقر وفي الميدان. وأعتقد أن ما أجريناه من مداولات قد أوضح عددا من القضايا وزادنا قربا إلى اتباع نهج مترابط وموحد في عملنا الرامي إلى التنفيذ التام لأحكام حقوق الإنسان المنصوص عليها في اتفاق دايتون للسلام. وآمل أن يعود كل من الحاضرين هنا إلى موقع عمله فيسهم في تنفيذ ما توصلنا إليه من توصيات ونتائج. وإني لأشجعكم، وقد التقيتم هاهنا حول هذه المائدة المستديرة من أجل حقوق الإنسان، على أن تظلوا على اتصال وثيق فيما بينكم وأنتم تضطلعون بعملكم مستقبلا؛ متعهدا بأن تواصل النمسا تقديم دعمها للمساهمة في تيسير أدائكم للأعمال المهمة التي تضطلعون بها.

اجتماع المائدة المستديرة الدولي المعني بحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك

فيينا، ٤ و ٥ آذار/مارس ١٩٩٦

الفريق العامل الأول

حماية حقوق الإنسان: الرصد والإبلاغ

النتائج والتوصيات

طلب إلى الفريق العامل الأول أن يتناول القضايا المعقدة العديدة الناشئة عن كثرة المنظمات المشتركة في رصد تنفيذ أحكام حقوق الإنسان المنصوص عليها في اتفاق دايتون، بما في ذلك هياكل الرصد، ومعايير وإجراءات الإبلاغ، وتدابير التصدي المنسق لانتهاكات حقوق الإنسان. وركز الفريق العامل على السبل العملية الكفيلة بزيادة فعالية الجهود المبذولة في مجال حماية حقوق الإنسان. ونظرا إلى أن الفريق العامل مكون من أكثر من ٧٠ شخصا يمثلون منظمات دولية ومنظمات غير حكومية والحكومات المعنية، فإن مهمة وضع توصيات محددة تعكس الأدوار المتنوعة لأعضاء الفريق، مثلت تحديا كبيرا. بيد أن النتائج التالية تعكس النقاط الأساسية التي تمخضت عنها المناقشة التي دارت في الفريق العامل الأول:

التنسيق

كان من المسائل الأساسية التي أسند بحثها إلى الفريق العامل مسألة الحاجة إلى الاضطلاع بأنشطة فعالة ومنسقة تنسيقا فعليا لرصد حقوق الإنسان وحمايتها في البوسنة والهرسك. ونظرا إلى تعدد المنظمات العاملة في ميدان حقوق الإنسان وإلى اختلاف ولاياتها، فقد تكرر التأكيد مرارا على الدور الهام المتمثل في التنسيق. وإقرارا بهذه الحقائق، خلص الفريق العامل إلى ما يلي:

- إن تنسيق جهود الرصد والإبلاغ المتعلقة بحقوق الإنسان أمر ضروري، ومن ثم فإن المنظمات المعنية ملتزمة بأن تتخذ الخطوات العملية اللازمة لدعم جهود التنسيق.

وقد أعرب عن الترحيب بقوة بقرار الممثل السامي إنشاء مركز في مكتبه لتنسيق جهود حقوق الإنسان. وناقش الفريق العامل أيضا المهام المحددة التي ينبغي أن يضطلع بها هذا المركز. وعلى وجه التحديد، اقترح الفريق العامل أن يقوم المركز بما يلي:

- أن يكون مركزا لتبادل المعلومات، بما في ذلك الإفادة عن الحالة الموضوعية لحقوق الإنسان وتداول المعلومات المتعلقة بأنشطة المنظمات العاملة في ميدان حقوق الإنسان؛

- إعداد تقارير دورية وآنية وعلنية عما يحدث من تطورات في ميدان حقوق الإنسان، بالإضافة إلى التقييمات الدورية التي يجريها الممثل السامي لمدى الامتثال؛

- تقديم الدعم في إطار مركز التنسيق إلى المؤسسات والمنظمات غير الحكومية الوطنية المعنية بحقوق الإنسان؛

- إجراء تقييم عام للقدرات والاحتياجات المتعلقة برصد حقوق الإنسان، بحلول نهاية هذا الشهر إن تيسر ذلك، كي يمكن القيام على وجه السرعة بتنفيذ استراتيجيات لمعالجة ما قد يوجد من ثغرات أو ازدواج.

ومن أجل مساعدة مركز التنسيق في إنجاز مهامه، أوصي أيضا بأن تقوم جميع المنظمات المشتركة في رصد حقوق الإنسان بما يلي:

- إنشاء نظم للإبلاغ توفر لمركز التنسيق صورة شاملة وآنية عن المعلومات التي يجمعها المراقبون التابعون لها بشأن حقوق الإنسان والأنشطة التي تضطلع بها تلك المنظمات؛

- المساهمة بالموارد، بما في ذلك الموظفون حسب الاقتضاء، للمساعدة في جهود التنسيق؛

- الاستجابة إلى المدى الممكن وفي حدود ولاياتها فيما يتعلق بمعالجة الثغرات التي يجدها مركز التنسيق في عملية الإبلاغ أو القضايا ذات الأهمية الخاصة التي يحددها المركز؛

- ينبغي للمنظمات التي تتمتع بالخبرة الفنية في مجال إعداد نظم الإبلاغ المحوسبة أن تساعد في إعداد نماذج يوصى باستخدامها في هذا المجال وفي إعداد قاعدة للبيانات كي يستخدمها مركز التنسيق.

<u>رصد حقوق الإنسان</u>

وفي ميدان الرصد، اتخذ الفريق العامل التوصيات التالية:

- ينبغي أن تستخدم منظمات الرصد الخبرات الفنية القائمة مع بذل كل ما في الوسع لتكييف الأساليب وفقا للحالة؛

- ينبغي أن تولي منظمات الرصد ومركز تنسيق جهود حقوق الإنسان اهتماما خاصا للنزعات التي تعتري انتهاكات حقوق الإنسان حال ظهورها، بما في ذلك التركيز على العلاقة بين انتهاكات الحقوق السياسية والمدنية واحترام الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛

- ينبغي أن تكون أهداف الرصد ومقاصده معلنة على نحو واضح، وينبغي أن تكون أنشطة الرصد مصوغة خصيصا لبلوغ تلك الغايات. وهذه الخطوة هامة بصورة خاصة لأن الرصد يجب أن يؤدي في نهاية المطاف إلى معالجة انتهاكات حقوق الإنسان كي تُستعاد الثقة في النظم القانونية؛

- ينبغي أن تعمل منظمات الرصد والتنسيق على نحو وثيق مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المحلية لحقوق الإنسان بهدف تبادل المعلومات والخبرات؛

- ينبغي لمنظمات الرصد أن تسعى جاهدة إلى توفير التوازن بين الجنسين داخل أفرقتها؛

- يمكن أن يلزم لأنشطة الرصد دعم أمني من القوات العسكرية وكذلك من الشرطة، وإن كان يُطلب من الأطراف أن تؤدي المسؤولية الأساسية الواقعة على كاهلها بموجب اتفاق السلام، وهي توفير إمكانية الوصول إلى الأماكن وحرية التنقل؛

- ينبغي أن يكفل المجتمع الدولي وجود آليات تقوم بالرصد والإبلاغ بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي قد ترتكبها منظمات الرصد نفسها.

الإبلاغ في مجال حقوق الإنسان

اتخذ الفريق العامل التوصيات التالية فيما يتعلق بالإبلاغ في مجال حقوق الإنسان:

- ينبغي أن يستخدم مراقبو حقوق الإنسان نماذج موحدة بحيث يمكن إنشاء قاعدة بيانات محوسبة في إطار مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان؛

- ينبغي أن يتلقى مراقبو حقوق الإنسان تدريبا مستفيضا على معايير الإبلاغ وعلى تنفيذها؛

- ينبغي أن تكون المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان، التي يجمعها مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان، متاحة للبلاغ العام، وبخاصة المعلومات التي يجمعها المقرر الخاص والخبير المعني بالأشخاص المفقودين؛

- ينبغي، مع احترام طلبات الحفاظ على السرية، تقديم التقارير المتعلقة بالانتهاكات المحددة لحقوق الإنسان إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (أمين المظالم أو الغرفة) أو، حسب الاقتضاء، إلى اللجنة المعنية باللاجئين والمشردين؛ وينبغي لهذه الجهات أن تقوم بدورها بإرسال تقارير إلى مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان عما اتخذته من إجراءات بشأن كل من تلك الحالات على حدة.

التدريب

خلص الفريق العامل أيضا إلى ما يلي:

- إن تدريب مراقبي حقوق الإنسان ضرورة لازمة، ويجب أن تكون دورات تدريبهم متسمة بالشمول. فالتقصير في تكريس الوقت اللازم للتدريب لن يقلل فحسب من كفاءة جهود الرصد، بل يمكن أيضا أن يعرض حياة الناس للخطر؛

- ينبغي أن يجري التدريب الأولي بأسرع ما يمكن وأن يتلوه بعد ذلك تدريب مستمر طوال مدة مهمة الرصد؛

- ينبغي أن تكون اختصاصات منظمات الرصد محددة تحديدا واضحا كفالةً لفعالية التدريب؛

- الوضع الأمثل هو أن يجري التدريب في الميدان لتقليل وقت الانقطاع عن العمل إلى أدنى حد ممكن، وينبغي أن يكون التدريب منصبا بأقصى قدر ممكن على السياق المعين الذي تؤدى فيه واجبات الرصد؛

- ينبغي أن تشترك المنظمات الدولية مع المنظمات غير الحكومية والمنظمات المحلية لحقوق الإنسان في وضع وتنفيذ برامج التدريب، على أن يشمل ذلك المنظمات التي تركز على الفئات الضعيفة بما فيها فئات اللاجئين والنساء والأطفال.

تدابير التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان

اتخذ الفريق العامل التوصيات التالية فيما يتعلق بتدابير التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان:

- ينبغي أن تداوم منظمات الرصد على إعلام مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان بالتدابير التي تتخذها للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان، كي تكون جميع المنظمات على إلمام بما يجري وكي يمكنها أن تعمل سويا على صياغة تدابير مترابطة ومتضافرة للتصدي لتلك الانتهاكات؛

- ينبغي لمنظمات الرصد، في سياق تصديها لانتهاكات حقوق الإنسان، وحيثما يكون ذلك ملائما، أن تشرك في ذلك اللجنة المعنية بحقوق الإنسان والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة؛

- ينبغي لقوة التنفيذ أن تقوم، في حدود المدى الممكن وفقا لولايتها، بالإبلاغ عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يشاهدها أفرادها وينبغي أن توفر الدعم والأمن لأنشطة رصد حقوق الإنسان؛ ويمكن، إذا اقتضى الأمر ذلك، تنسيق طلبات المساعدة السوقية من قوة التنفيذ عن طريق مركز تنسيق جهود حقوق الإنسان؛

- ينبغي أن تكون تدابير التصدي لانتهاكات حقوق الإنسان متعددة الأوجه، بحيث تشمل تقديم الالتماسات بهذا الشأن إلى كل من السلطات على المستوى المحلي وعلى المستويات الأعلى من ذلك، حسب الاقتضاء. وينبغي أن توجه أنظار الأطراف وأنظار المجتمع الدولي إلى التقارير المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة التي تتعرض لها حقوق الإنسان، بما في ذلك عن طريق المنظمات الدولية ذات الصلة (منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والأمم المتحدة، ومجلس أوروبا) لاتخاذ إجراءات بشأنها.

اجتماع المائدة المستديرة الدولي المعني
بحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك

فيينا، ٤ و ٥ آذار/مارس ١٩٩٦

الفريق العامل الثاني
استعادة حقوق الإنسان

النتائج والتوصيات

إن الفريق العامل الثاني،

إذ يسلم بالتزام الأطراف باحترام أرقى معايير حقوق الإنسان وبالتعاون مع محكمة جرائم الحرب؛

وإذ يؤكد على ضرورة التحرك الملموس نحو الامتثال التام لاتفاق السلام بجميع جوانبه؛

وإذ يقر بأهمية المساعدة الآتية في حينها من المجتمع الدولي لمعاونة الأطراف على تطوير مؤسسات وبرامج حقوق الإنسان؛

وإذ يقر أيضا بالنداء المشترك للممثل السامي ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا من أجل توفير أموال لتنفيذ ما في اتفاق السلام من أحكام تتعلق بحقوق الإنسان وغيرها من الأحكام؛

وإذ يفهم ضرورة أن تعمل هذه المؤسسات بأسلوب يتمشى مع اتفاق الأطراف على أن تضمها دولة واحدة تتألف من كيانين في إطار نظام حكم اتحادي؛

وإذ يكرر تأكيد العلاقة بين وفاء الأطراف بالتزاماتها الواردة في اتفاق السلام، بما في ذلك احترام أرقى معايير حقوق الإنسان والتعاون مع محكمة جرائم الحرب، واستعداد المجتمع الدولي للالتزام بتقديم موارد مالية؛

وإذ يعيد تأكيد استعداد قوة التنفيذ العسكرية المتعددة الجنسيات للعمل على تهيئة بيئة مأمونة لجميع بعثات حقوق الإنسان ومهامها، وذلك في حدود مسؤولياتها الأساسية والموارد المتاحة لها؛

وإذ يؤكد على ضرورة الانتشار الكامل لقوة الشرطة الدولية في الوقت المناسب لمراقبة الشرطة المحلية وتدريبها؛

وإذ يلاحظ أهمية المؤسسات غير الحكومية، وخاصة جماعات السكان الأصليين، في تعزيز حقوق الإنسان وبناء المجتمع المدني؛

وإذ يلاحظ أيضا ضرورة الأخذ بنهج إقليمي شامل في تناول حقوق الإنسان؛

وإذ يؤكد ضرورة أن يكون هناك وجود دولي مؤثر، ومؤسسات فعالة لحقوق الإنسان، في جميع أنحاء البوسنة والهرسك، بما في ذلك جمهورية صربسكا؛

وإذ يكرر تأكيد ضرورة أن يشارك الأطراف بنشاط في خلق ثقافة تحترم حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك،

يعرب عن اتفاقه على ما يلي:

ألف - فيما يتعلق بضرورة تقديم مساعدة اقتصادية يُعتد بها بشرط الامتثال لاتفاق دايتون،

(١) تأكيد ضرورة تقديم مساعدة اقتصادية دولية يقصد منها إعادة بناء الهياكل الأساسية الاجتماعية الحيوية وتعزيز النمو عن طريق الانتقال السريع إلى اقتصاد السوق، على أن يستند ذلك كله إلى مبدأ التنمية المستدامة؛

(٢) إعادة التأكيد بقوة على مبدأ جعل المساعدة الاقتصادية الدولية مشروطة بالامتثال للالتزامات المتعهد بها في اتفاق السلام، حسب ما اتفق عليه المجتمع الدولي من قبل في لندن وبروكسل؛

(٣) الحاجة الماسة إلى أن يجري التأكيد للسلطات الدولية والسلطات دون الوطنية على الصلة بين الامتثال لاتفاق دايتون والمساعدة الاقتصادية، واستعداد المجتمع الدولي للاستجابة بقوة؛

(٤) الضرورة الملحة لأن يجرى من خلال برامج المساعدة تهيئة ظروف تُفضي إلى العودة الطوعية للاجئين والمشردين، الأمر الذي سييسر اندماجهم في المجتمعات المحلية؛

(٥) التنويه بأهمية التزام الأطراف بالتعاون التام مع محكمة جرائم الحرب وبتنفيذ أوامرها، وبأنه ينبغي للمانحين ألا يقدموا مساعدة اقتصادية لجهات منها، مثلا، الكيانات التي لدى سلطاتها القدرة على

تسليم مجرمي الحرب المتهمين ولكنها ترفض تسليمهم في غضون فترة معقولة من الوقت. وينبغي أن يتسع نطاق هذه السياسة ليشمل أيضا توقيع المجموعة الإضافية من الجزاءات على هذه الكيانات - كحرمانها من حضور المؤتمرات الدولية ومن عضوية المؤسسات الدولية والحصول على أموال من المؤسسات المالية الدولية وعضوية هذه المؤسسات، واتفاق الدول الخلف الخمس على تقسيم الأصول والخصوم؛

(٦) حث المانحين على تحديد الفرص المتاحة على الصعيدين الوطني ودون الوطني لتشجيع المصالحة الفعلية ومكافأتها، عن طريق جهات منها المنظمات غير الحكومية المحلية الساعية إلى تشجيع الأنشطة المتعددة الثقافات؛

(٧) ينبغي للمانحين، لدى القيام بذلك، أن يركزوا المساعدة قدر الإمكان: '١' في الجهات المحلية التي تظهر استعدادا للوفاء بالالتزامات المتعهد بها في دايتون (أي أن تبدي استعدادها للسماح بالعودة الطوعية للاجئين والمشردين) أو '٢' في الجهات المحلية التي تُعتبر مهمة لنجاح اتفاق السلام، وذلك في سياق التخطيط الرشيد للمساعدة الاقتصادية؛

(٨) التعهد بوضع مقترحات في أسرع وقت ممكن لهذه المساعدة المحددة الهدف ومعاودة الاجتماع قريبا برعاية الممثل السامي لوضع نهج منسق للمانحين؛

(٩) أن يطلب إلى الممثل السامي أن يقدم آنذاك تقريرا إلى المانحين المحتملين يحدد فيه المجالات أو المشاريع التي ينبغي أن يطبق عليها الاشتراط المذكور بصورة ملائمة، فضلا عن بيان الخطوات المحددة التي تجب أن تتخذها الأطراف لتحصل على المساعدة والمسلك الذي من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض المساعدة أو إنهائها.

باء - فيما يتعلق بتمويل مؤسسات وبرامج حقوق الإنسان،

(١) الضرورة الملحة لوضع خطة وجدول زمني ثابتين لتمويل المؤسسات والبرامج الضرورية لحماية حقوق الإنسان في البوسنة والهرسك، وخاصة لجنة حقوق الإنسان، والمؤسسات الأخرى المنشأة بموجب اتفاق السلام والبرنامج التدريبي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، فضلا عن الجهود الرامية إلى تعزيز المجتمع المدني وإنجاز إصلاحات قانونية؛

(٢) وإصدار التزامات دولية محددة بشأن تمويل الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان (وتمويل الأنشطة ذات الصلة، كالأنشطة المتعلقة بالانتخابات واللاجئين والمشردين) لدى انعقاد مؤتمر المانحين المقبل في بروكسل أو في نفس ذلك الوقت تقريبا؛

(٣) وحث مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، هما والأطراف والمؤسسات ذات الصلة، على أن تقوم في غضون الشهر القادم بوضع تقييم أكثر تفصيلا للاحتياجات المالية لكل من لجنة حقوق الإنسان والمحكمة الدستورية واللجنة المعنية باللاجئين والمشردين، وغيرها من الهيئات ذات الصلة؛

(٤) وقيام الأطراف أيضا بتقديم تقييمات للتمويل متصلة بالنظام القضائي لدى انعقاد مؤتمر المانحين المقبل في بروكسل أو في نفس ذلك الوقت تقريبا، بغية إنشاء صندوق استئماني للتبرعات لأغراض الإصلاح القانوني لتمويل هذه البرامج؛

(٥) وقيام المانحين المحتملين بتحليل هذه الميزانيات والعمل من أجل إعلان تبرعات لها في المحفل المتفق عليه.

جيم - فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى لجنة حقوق الإنسان،

(١) الإعراب عن التقدير لمجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا للتقدم الكبير المحرز حتى الآن فيما يتعلق بتطوير اللجنة؛

(٢) والترحيب بالبدء الوشيك لعمل الغرفة المعنية بحقوق الإنسان ومكتب أمين المظالم في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٦، بما يتفق مع الوقت المتوخى لذلك في اتفاق دايتون، والحث على الموافقة الفورية على النظام الداخلي للجنة حقوق الإنسان؛

(٣) وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة باء (٣) أعلاه، الطلب إلى مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا العمل مع لجنة حقوق الإنسان من أجل وضع تقييم مفصل للاحتياجات التقنية والمادية للجنة، بما في ذلك خدمات الترجمة الفورية والتحريرية والسكرتارية والمكاتب ومرافق الإقامة والمعدات والموظفون المعاونون. وينبغي أن يشمل ذلك قدر الإمكان تقاسم الهياكل الأساسية والدعم الإداري من أجل خفض التكاليف إلى الحد الأدنى؛

(٤) وأهمية أن يكون للجنة حقوق الإنسان وغيرها من المؤسسات المحلية المعنية بحقوق الإنسان والعدل، في أقرب وقت ممكن عمليا، موظفوها الأصليون، وذلك لكفالة عملها بنجاح على مدى فترة طويلة؛

(٥) واستصواب أن يقوم أمين المظالم بإجراءات لبناء الثقة بشأن قضايا حقوق الإنسان بين فئات السكان المحليين، وتقييم ظروف حقوق الإنسان في المناطق النائية والمضطربة من خلال الاجتماعات المحلية، فضلا عن ضرورة المشاركة الدولية في تهيئة جو مأمون في الاجتماعات وأثناءها وبعد انعقادها؛

(٦) وضرورة زيادة توضيح الصلات بين مؤسسات حقوق الإنسان والعدل الدولية وفي البوسنة والهرسك والمستقلة، بما في ذلك الصلة بين أدوار أمناء المظالم في هذه المؤسسات؛

(٧) أهمية لجنة حقوق الإنسان وغيرها من المؤسسات في خلق ثقافة تقوم على احترام حقوق الإنسان وتُعزز الديمقراطية وتؤدي إلى إجراء انتخابات حرة ونزيهة.

دال - فيما يتعلق بالمساعدة المتعلقة بحقوق الإنسان،

(١) أن يطلب فيما يتعلق بالمؤسسات غير التي أنشئت بموجب اتفاق دايتون، إلى مجلس أوروبا أن يقوم، بالتعاون مع الأمم المتحدة وغيرها من الهيئات، بما يلي: '١' تقييم وجود وكفاية المؤسسات المحلية لحقوق الإنسان والمؤسسات القانونية المحلية الموجودة في البوسنة والهرسك كلها، بما في ذلك القوانين والإجراءات المعمول بها، '٢' وإصدار توصيات محددة لتعزيز هذه المجالات، '٣' واتخاذ جميع الخطوات الملائمة لإعطاء طابع قانوني لمحكمة حقوق الإنسان التابعة للاتحاد والمؤسسات الأخرى المنشأة حديثا في البوسنة والهرسك والاتحاد وجمهورية صربسكا؛

(٢) وأن تعطى الأولوية، فيما يتعلق بعملية الإصلاح القانوني، لما يلي: '١' تعزيز الحماية في مجال القانون الجنائي وتعزيز مناهضة التمييز، '٢' وتعليم القانون وتدريب القضاة والمسؤولين السياسيين وغيرهم من الأفراد ذوي الصلة بالموضوع؛

(٣) وأن يمول المجتمع الدولي البرامج الرامية إلى تعزيز المجتمع المدني وأن يجري إعداد هذه البرامج عن طريق المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية؛

(٤) وضرورة الأخذ بنهج إقليمي في إنفاذ القوانين يجري فيه التصدي لمسائل من قبيل تسليم المجرمين والاتجار بالمخدرات والتنسيق الحكومي الدولي.

هاء - فيما يتعلق بالتعليم في مجال حقوق الإنسان:

(١) ينبغي أن يركز المجتمع الدولي على تعزيز التعليم في مجال حقوق الإنسان، وخاصة عن طريق البرامج الرامية إلى جمع كل الأطراف حول قضايا مشتركة (عن طريق سبل منها، مثلا، حلقات عمل مع آباء أو أمهات الأطفال الذين هم في سن المدرسة ومع المدرسين والزعماء الدينيين تركز على قضايا عملية)؛

(٢) وأن يجرى إعداد برامج لإقامة علاقات تفاعل بين المنتمين إلى أجناس وأديان مختلفة، عن طريق صندوق للتعليم في مجال حقوق الإنسان والمصالحة لدعم عمل المنظمات غير الحكومية المحلية الموجودة في المنطقة كلها، بما فيها البوسنة والهرسك وكرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية؛

(٣) وأن تكون الجامعات مراكز للتعليم في مجال حقوق الإنسان، عن طريق سبل منها إمكانية إنشاء مراكز لحقوق الإنسان في الجامعات المحلية داخل البوسنة والهرسك؛

(٤) ووضع برامج لتوعية المواطنين بحقوقهم وتدريب كوادر من المعلمين على قضايا حقوق الإنسان؛

(٥) وإشراك المنظمات غير الحكومية والخبراء الذين يعرفون المنطقة في البرامج التعليمية؛

(٦) وأن تتلقى المنظمات غير الحكومية للسكان الأصليين تدريبا على المسائل القانونية والعلاقات العامة وإعداد قواعد البيانات وغيرها من المسائل.

واو - فيما يتعلق بحرية وسائط الإعلام وبرامجها،

(١) إن إنتاج برامج إعلامية مستقلة أمر أساسي من أجل تعزيز '١' حقوق الإنسان، '٢' والديموقراطية القائمة على إجراء انتخابات حرة ونزيهة، '٣' والعودة الطوعية للاجئين والمشردين، '٤' والسلام والاستقرار الطويلي الأجل في البوسنة والهرسك، وسيلزم أن يولي المجتمع الدولي عناية مستمرة لإنتاج برامج إعلامية شاملة؛

(٢) وينبغي أن تُلغى القوانين وتتوقف الممارسات التي تقيد عمل وسائط الإعلام المستقلة؛

(٣) ويُقدم الدعم الدولي إلى البرامج الإعلامية التي تشجع على المصالحة وتوعّي بحقوق الإنسان والحريات الديمقراطية.

- - - - -